

دليل الطالب على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل

وإذا تزوج بكرة أقام عندها سبعا وثيبا ثلاثا ثم يعود إلى القسم بينهما وله تأديبهن على ترك الفرائض ومن عصته وعظها فإن أصرت هجرها في المضجع ما شاء وفي الكلام ثلاثة أيام فقط فإن أصرت ضربها ضربا غير شديد بعشرة أسواط لا فوقها ويمنع من ذلك إن كان مانعا لحقها وإذا تزوج بكرة أقام عندها سبعا وثيبا ثلاثا ثم يعود إلى القسم بينهما وله تأديبهن على ترك الفرائض ومن عصته وعظها فإن أصرت هجرها في المضجع ما شاء وفي الكلام ثلاثة أيام فقط فإن أصرت ضربها ضربا غير شديد بعشرة أسواط لا فوقها ويمنع من ذلك إن كان مانعا لحقها